

شرح صحيح البخاري [البيوع-المظالم والغصب] (21) لمعالى

الشيخ صالح آل الشيخ - فقه - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالى الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ. شرح صحيح البخاري. الدرس الثاني عشرة محمد ابن حنبل ابن عمرو الاثمي عن ابيه ان عمر رضي الله عنه بعنه مصدقا فوقع رجل على جارية - 00:00:00 مراته فاخذ همسة من الرجل سبيلا. حتى قد نال عمر وكان عمر قد جلده مصدقا يعني يجمع الصدقة. نعم. حتى قدم على مراتان عمر قد جلده ليتجدد صدقهم وعذرهم بالجallaة. وقال جليل والاسعد لعبدالله ابن مسعود المرتدين. وكف - 00:00:30 فشاهوا وكف لهم ما سائرهم وقال حماد اذا تكفل بنفس فمات فلا شيء عليه. وقال يضمن قال ابو عبدالله وقال لان حدثني جابر ابن ربيعة كان عبد الرحمن ابن مردم عن ابي هريرة رضي الله - 00:01:00 صلى الله عليه وسلم انه بكى رجلا منبني اسرائيل كان ذا وبني اسرائيل ان يشركه فقال انتني بالشهداء اشهد لهم فقال كفى بالله شهيدا قال كفى بالله كفيلا. قال صدق فدفعها اليه الى اذى مسمى. فخرج - 00:01:20 للبحث فقضى حاجته ثم التمس مركبا يركبها يخدم عليه الاجل الذي اجله. فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنشرها بعد ثلاثةين الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه ثم زج موضعها. ثم اتى بها الى - 00:01:50 البحر فقال اللهم انك تعلم اني كنت تسألت فلانا انت دينا فسألني كفيلا فقلت كفى بالله فيما فرضي بك وسائلني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي به. وان واني جهدت ان اجد - 00:02:10 مركب النبات اليه الذي له فلن نقدر. واني استودعك فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو في ذلك يتلمس مركبا يخرج الى بلده فخرج الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا - 00:02:30 من حج بما له فإذا بالخشبة التي فيها المال فاخذها لاهلها حطبا فلما نشرها وجد المال والصفيحة ثم قدم الذي كان اسلفه فاتى من الف دينار. فقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب - 00:02:50 لاتيك بماك وما وجدت مركبا قبل الذي اتيت فيه. قال هل كنت بعثت الي بشيء؟ قال اخبرك اني اذا هذه المركبة قبل الذي جئت به. قال فان الله قد ادعاها. قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت - 00:03:10 الخشبة فانصرف بالالف راشدا. الحمد لله وبعد هذا الكتاب كتاب الكفالة ذكر فيه من السنة ما يدل على هذا الاصل العظيم الذي هو من محاسن هذه الشريعة بل من محاسن تشريع الله جل وعلا لعباده. وفيها من التيسير على الناس والسعادة - 00:03:30 اخذ بعضهم بذمة بعض والتكافف والتآلف ما فيه. فالكفالة باب حسن مما اذنت به الشريعة. وآآ الكفالة لها الفاظ. كفيل وزعيم وعارض وأشباء تلك. قال جل وعلا وانا به زعيم. والكفالة منقسمة - 00:04:00 الى قسمين كفالة بدن وكفالة مال. الكفالة البدنية معناه انه يكفل هذه النفس يعني ببدنهما. فيما اذا كان اصاب شيئا او اراد احضار احد ونحو ذلك. ويقوم فيل مقام المكفول في هذا يعني انه يحاسب الكفيل لانه قبل بـ00:04:30 الآخر والكفالة المالية كذلك وهو انه يتکفل مالا على احد ويكون مقام وصاحبه والطرف الآخر له مطالبة من شاء منها يطالب المكفول او يطالب كفيل اذا لم يجد المكفول واراد الكفيل فانه يأخذ منه لان الكفيل احق هذا الشيء على نفسه - 00:05:00 ورضي به مختارا فلذلك يقوم مقامه مثل من آآ يجعل على نفسه حقا ابتداء. ففي باب الكفالة من المصالح الشرعية بالشيء الكثير

وفيه من التأخي بين الناس وسعي بعضهم اه لبعض ما يحدث المصالح الكثيرة فيما - 00:05:30
يتعاشرون به. ذكر اصل الكفالة في اثر عمر رضي الله عنه. وفي القصة قصة الرجل من بنى اسرائيل وما تدل عليه. اما تبوب البخاري
قال باب الكفالة في القرض والديون. بالابدان وغيرها. الكفالة في القرض والديون - 00:06:00

دين اهم من القرن. فكل قرظ دين وليس كل دين عرضه. لأن الدين ما يدان به الانسان من الحق المالي. فقد يدان بثمن سلعة يكون
عليه ثمن سلعة مؤخر يعني بمعنى انه لم يسدده في ذمته ثمن سلعة. في في - 00:06:30

فيه ثمن المثل في ذمته مهر في ذمته مقدار خلع في ذمته آمال من جهة طلاق على عوض. وفي ذمته بي في ذمته الى اخره. هذى
كالها تسمى ديون واما القرض فهو خاص بما يسميه الناس السلف سلف هذا يسمى قرض فإذا قول - 00:07:00

البخاري رحمه الله باب الكفالة في القرض والديون هذا من باب عطف العام على الخاص فالديون تشمل القرض وغير ذلك. فإذا الدين
يجمعه انه حق مالي ثابت على صاحبه قال في الابدان بالابدان وغيرها يعني ان الكفالة تكون بالبدن تكون بالمال - 00:07:30
كذلك تكون في الحقوق تكون في الحدود وتكون في الاصلاح وفي التعزير وابشه ذلك فبابها واسع يحدده القاضي فيما يراه او الامام.
قصة او اثر عمر لسامات ابن عمر رضي الله عنه بعث حمزة ابن عمرو الاسلامي مصدقا يعني يجب الصدقة يأخذ الصدقة والصدقة - 00:07:30

00:08:00

التي تؤخذ هي صدقة الاموال الظاهرة. فيسن للامام ان يبعث من يأخذ الصدقة وقعت من الناس على اموالهم يعني من اموالهم
وهذى المراد بها الصدقة صدقة المال الظاهرة. لأن الاموال - 00:08:30

اسمع مال ظاهر ومال باطن. المال الباطن هو الذهب والفضة آيا يخفيه الناس وليس واما المال الظاهر فمثل بهيمة الانعام السائمة
ومثل الزروع والثمار وهروب التجارة وابشه ذلك من الاموال الظاهرة. فهذه تسن للامام ان يبعث من يأخذ - 00:08:50

خدوا هذه الصدقات ويسمى مصدقا. يعني لانه يجلب الصدقة الواجبة هي الزكاة. قال بعثه مصدقا فوقع رجل على جارية
امرأته. جارية المرأة ليست ملكا توجيهات هي ملك للمرأة. المرأة حلال لزوجها لكن جارية المرأة لا يحل له ان يطأها - 00:09:20
لانها ليست ملك يمين وليس اه زوجة. لهذا هي على الحرمة. لكن هناك شبهة انها مدام انها ملك لامرأتي فهي كانها ملكه. لاجل هذا
الاشتباه مما قد يحصل معها الجهة اشتبه على - 00:09:50

فهذا الرجل الذي ليس من اهل العلم وليس في المدينة من يعلم العلم فوق على جارية امرأته عمر رضي الله عنه بعد فما عرف
الحال عذر بالجهة. لانه جهل الحكم. وهذا اخذ منه العلماء القاعدة العظيمة - 00:10:10

ان ثم مسائل يعذر فيها المرء بالجهة يعني في الحدود او غيرها من ينشأ في بادية او ينشأ بعيد عن محلات العلم والايمان وخاصة
في المسائل المشتبهة. واعظم من ذلك مسائل يعني المسألة العظيمة - 00:10:30

الزنا وقوع على المرأة التي لا شبهة فيها اصلا هذى قد يعذر فيها بالجهة اذا كان المرء ينشأ في جبال يعرف فيها تفاصيل الاحكام
ليس عنده من اهل العلم والدعوة من يبين له ذلك. فمثل هذه المسائل يعني في الحدود - 00:10:50

يعذر فيها المرء بالجهة. والجهة في الحد نوعان. جهالة حكم والثانى جهالة بالحد. جهالة في نوع الحد في نوع التعزير. والاول هو
المراد هنا يجهل ان هذا محرم. لكن لو علم انه محرم لكن يجهل ان الزنا من هو - 00:11:10

ومحسن ان عليه الرجم فيه قال انا اعلم انه محرم لكن ما ادرى انه ابرجم فهذا لا عبرة به. العبرة ان يعلم انه محرم. فإذا الجهة
في هذه الامور نوعان جهالة في جهالة بالحكم وجهالة - 00:11:40

بالحد او مقدار التعزير او ان فيه تعزيرا ونحو ذلك. فالثانى لا اعتبار له وانما العبرة هل تعلم انه محرم او لا تعلم فإذا علم فانه آلا
يعذر. والحديث عن النبي - 00:12:00

وسلم ذكر رجلا من بنى اسرائيل حديث ابي هريرة واظح في الدالة في قوله فاتني بالكفيل فقلت كفى بالله كفيلة. اه الى اخر القصة.
وهذه لا شك انها فيمن كان قبلنا. وشرع من قبلنا - 00:12:20

هل هو شرع لنا مطلقا؟ ام فيه تفصيل؟ والصواب من الاقوال في ذلك في ما يظهر لي ان ان شرع من قبلنا ليس بشرع لنا اصلا. واذا

كانت شريعتنا جاءت بالحكم - 00:12:40

فانه حكم ابتدائي ولا يقال شرع من قبلنا شرع لنا فيما لم تأتي الشريعة بخلافه. لان اه المسألة فيها اقوال معروفة عند الاصوليين.
لكن الاصل الذي يرجع اليه ان كلنبي له شرعة. وشرعية محمد عليه الصلاة والسلام خاتمة الشرائع. قال - 00:13:00

وعلا لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا. وقال عليه الصلاة والسلام الانبياء اخوة لعلات. الدين واحد والشرياع شتى. شرع من قبلنا ليس بشرع لنا. لان الاصل ان لكلنبي شريعة وخاصة آآ شريعة الاسلام فانها مختلفة عن غيرها من الشرائع - 00:13:30

فاما شرع من قبلنا اذا اتي في شرعنا اقراره يعني اتي في شرعنا مثله فانه من هذه باعتماده وليس تبعا لغيرها لانه لو لم يأتي في هذه الشريعة لم يسرع لنا اتباعه. لكن المراد من هذا - 00:14:00

هذه القصة وامثلها التي آآ تدل على نوع حكم في حال من كان قبلنا هو مدح النبي عليه الصلاة والسلام لهذا العمل والثناء على صاحبه والدعوة الى الاقتداء به هذا تشريع لان المراد الاقتداء بذلك وهذا ابتداء في التشريع - 00:14:20

نعم لماذا؟ اقرأ. باب قول الله تعالى والذين عاقوا ايمانكم حقدت. عقدت والذين عقدت ايمانه والذين عقدت ما هي بعقدت عقدت ايمانهم. نعم. طيب خير مع فضيلة الشيخ؟ اذا كان عندك القراءة عقدت طيب. هم - 00:14:50

وبالله تعالى والذين اخذت ايمانكم فاتوهم نصيبيهم محمد قال حدثنا موسى ابليس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ولكل دعم قال ورثه والذين عاقت ايمانكم قال كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجر - 00:15:20

انصاري دون ذوي رحمة للاخوة التي اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بينهم. فلما نزلت وكل جعلنا موالى نسخت. ثم قال والذين عاقت ايمانكم الا النصر والرفادة والنصححة وقد ذهب الميراث ويوصي له حدثنا قصيبة قال حدثنا اسماعيل ابن جعفر الحميم عنان - 00:15:50

رضي الله تعالى عنه قال قدم علينا عبد الرحمن بن عوف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد ابن الربيع حدثنا محمد ابن الصباح قال حدثنا اسماعيل ابن زكريا قال حدثنا عاصم - 00:16:20

قال قلت لانس رضي الله تعالى عنه ابلغك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حلف بالاسلام فقال قد حالف النبي صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في دار. باب قول الله عز وجل والذين عقدوا - 00:16:40

ایمانكم فاتوهم نصيبا. آآ الحديث الذي اثر ابن عباس المؤاخاة بين المهاجرين والانصار والميراث آآ ما صلته بالكافالة؟ يعني لما اورد البخاري هذا الباب تحت اه كتاب الكفالة. العلاقة واضحة بان الكفالة - 00:17:00

كما ذكرت لك هي ان يتلزم بدفع مال تطوعا منه اذا عجز من كفله والمؤاخاة ليست اياها اه ليس بنسب وانما هي سبب جعلهم يشترون في المال. هي والكافالة راجعة الى جهة التشريع - 00:17:30

وهي والكافالة راجعة الى جهة التطوع. يعني بمعنى انه التزام بهذا الاصل وهو المؤاخاة وهذا التزام باصل الكفالة. فاذا الجامع بينهما واضح لذلك البخاري رحمه الله اخذ من المؤاخاة ومن الحلف والعهد ان هذا ابلغ من الكفالة. فكما - 00:18:00

ان هذه الاشياء حصلت في عهد النبي عليه الصلاة والسلام حلف والمؤاخاة فان الكفالة من هذا الباب لان قد يحصل العهد بامور مالية والمؤاخاة صار فيها توريث في اول الامر حتى نزل قول الله جل وعلا واولو - 00:18:30

محامي بعضهم اولى بيعظ في كتاب الله. كان المهاجر يرث الانصارى من اجل المؤاخاة. فهي اذا يعني المؤاخاة هذه انتجت ان الانصارى التزم بالمال لاجل انه قبل المؤاخاة التزم بان ماله - 00:18:50

منه المهاجر. وكذلك الكفالة التزم انه يدفع ما في ذمة من كفله. اما حديث هذا حديث الحلف المقصود بالحلف العهد. والعقود مشروعة آآ في الشريعة وهي العقود قال جل وعلا واوفوا بالعهد - 00:19:20

ان العهد كان مسؤولا. وقال جل وعلا يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود. احلت لكم بهيمة نعام الاية فامر بالوفاء بالعقود والعهد والعقد وابيهات متقاربة والحلف منها لان الحلف لا يدخله الداخل الا بعقد والا بعد. لكن احلاف الجاهلية التي فيها - 00:19:50 مصادمة حكم الله جل وعلا ومبادرته والتي فيها آآ الاخذ بنخوة الجاهلية وتفرق المؤمنين هذى لا يجوز الدخول فيها. ولهذا جاء لـ

حلف في الاسلام. يعني لاجل ابطال قال ما كان يتعارفه اهل الجاهلية من العهود والاحلاف. المعاهدات والعقود والحلف فيه ما يشرع

- 00:20:20

واما كان من طبيعة اهل الجاهلية والانتصار بعض لبعض تفريق المؤمنين ونحو ذلك مما فيه آآ اضعاف الجماعة او الخروج على الامام
وولي الامر او تحكيم غير شرع الله جل وعلا - 00:20:50

هذه لا تجوز. لانه لان هذه من خصال اهل الجاهلية. نعم. كما في قوله جل وعلا في سورة النساء كتاب الله عليكم جاني حكم الله
عليكم. بعد ما ذكر المحرمات الكتاب الله عليكم - 00:21:10

يعني اه هذا حكم الله جل وعلا عليه. فالكتاب بمعنى المكتوب يعني الواجب. اه واما اوجب الله جل وعلا ان يكون الحرج بالحرم
والعبد بالعبد والاثنى بالاثنى. وهذه الاية في سورة البقرة وهي من اوائل ما نزل. واما قوله جل وعلا وفديناه بذبح عظيم -
00:21:30

فان اه بل قبلها الاستدلال بالالية فبهداه مقتدر. الهدى يشمل كل ما كان عليه الانبياء والمرسلون. واصله الجامع هو توحيد الله جل وعلا
الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره. ومن جهة الشريعة - 00:22:00

طاعة الرسول او طاعة الله جل وعلا فيما انزل. هذا هو الاصل الجامع. ولا يعني بقوله فبهداه مقتدر يعني في كل في مسألة ولها
النبي صلي الله عليه وسلم كان تحدث عنده القضية فينتظر نزول - 00:22:30

الوحي بها ولا يتلمس ما في التوراة لا يتلمس ما في شرع من قبلنا يسأل آآ اخبار اليهود مع قوله جل وعلا واسأل من ارسلنا من قبلك
من رسلنا اجعلنا من دون الرحمن - 00:22:50

الله يعبدون لكن السؤال هنا المقصود به في التوحيد وكذلك آآ قوله جل وعلا في سورة يونس فان ففي شك مما اوحينا اليك فاسأل
الذين يقرؤون الكتاب من قبلك. ليس المقصود به السؤال عن الاحكام النبي صلي الله عليه وسلم ما - 00:23:10

سائلهم عن حكمه الا في قضية القتل اللي ذكرتها وهذه تدرج تحت قوله جل وعلا فان جاؤوك فاحكم بينهم او اعرض عنهم وان
حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقصطين وكيف يحكمونك وعندهم التوراة مع انها متأخرة - 00:23:30

نزول في المائدة. المقصود ان قوله جل وعلا فبهداه مقتدر هذا في التوحيد وفي اتباع الشرع. يعني اتابع الرسول اتباع ما انزل الله
جل وعلا اما في التفاصيل فلا يستقيم الاستدلال بها لان الله جل وعلا قال لكل جعلنا منكم شرهة ومنهاجا - 00:23:50

اما آآ مسألة النذر هذا من الفقه. من فقه الامام احمد. من نذر ان يذبح ولده فانه يذبح كبشا وما اخذ ذلك ليس من جهة ان شرع من
قبلنا شرع لنا من جهة الاجتماع في العلة - 00:24:10

لان الله جل وعلا فك اسر ابراهيم فك اسر اسماعيل بالامتنان عليه بي ايش؟ بذبح بذبح الكبش. بذبح الولد محرم في الشريعة في
شريعتنا وشريعة من قبله. ما يجوز لاحد ان يذبح ولده. فاذا نذره ان يذبح ولده في اصله نذر ايش - 00:24:30

ليس نذر طاعة نذر معصية لانه لا يجوز له ان ينذر ان يذبح ولده. لهذا لما كان نذر معصية النبي صلي الله عليه وسلم يقول من
نذر ان يعصي الله فلا يعصيه. فبقي هل فيه كفارية يمين المعتادة - 00:25:00

او يلحق باشبئه. فمن جهة الشبه وتمام النعمة وتخلصه من من الاثم هذا في انه آآ نذر معصية الله جل وعلا الحقها الامام بالشبه. وهو
ما امتن الله جل وعلا به - 00:25:20

على على عبده اسماعيل عليه السلام وهو الذبح. المقصود هذا من باب اجتماع العلة لا من باب لان شرع من قبلنا شرع لنا. وايضا ما
يتحصل ان في شريعة من قبلنا ان - 00:25:40

الواحد اذا اراد ان يذبح ولده انه يذبح بدله كبش يعني في غير قصة ابراهيم. عليه السلام وانما هذا امتنان. نعم لا ما من اللي عارف
الموقف؟ سم بالله نعم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم - 00:26:00

وعلى الله وصحبه اجمعين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى يا من تكفل دينا فليس له ان يرجع وبه قال الحسن. حدثنا ابو عاصم
عن زيد عن زيد عن يزيد ابن ابي عبيد - 00:26:20

رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتى بجنازة وصلي عليها فقال هل عليه من فان قالوا لا فصلى عليه. ثم اوتى بجنازة اخرى فقال هلا فيه من دين؟ قالوا نعم. قال - 00:26:40

فصلوا على صاحبكم قال ابو قتادة علي دينه يا رسول الله فصلى عليه. حدثنا علي ابن عمر من اجل الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا قال حدثنا امر انه سمع - 00:27:00

انه هذه تحذف في البخاري كثيرا ما يحذفها باختصار سمعها تقول انه سمع مثل حدثنا حدثنا تقول قال حدثنا وفيها الفاظ لكثرة الايراد وكثرة استعمالها حذفت. نعم قال حدثنا امرنا انه سمع محمدما لعلي عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه - 00:27:20

وسلم لو قد جاء مال البحرين قد اعطيتك هكذا وهكذا. فلنجزي امان البحرين حتى قبل النبي صلى عليه وسلم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادي من كان له ان النبي صلى الله عليه وسلم عند - 00:27:50

او عدة عدة. يعني وعد العدة يعني الوعد. نعم اتببت فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فتح لي حجي فعدتها فاما فهي خمسة وقال خذ مثيلها. المراد بهذا الباب تحت كتاب الكفالة ان - 00:28:10

من التزم الكفالة فانه لا يحق له الرجوع في ذلك قال لك رحمه الله به قال الحسن وفي الحقيقة قول جمهور اهل العلم في ان الكفالة فيما تکفل ببین انسان او بمال فانه ليس له الرجوع. وذلك ان - 00:28:40

كفالة عقد لازم كفالة عقد لازم يعني ليس جائزا اذا قال كفلته او انا كفيل او علي كذا وكذا علي احضاره علي دينه فان هذا يلزمها واذا كانت آاكذلك يعني في في الالتزام فانه ليس له ان يرجع فيها. فبقيت في - 00:29:10

لماذا؟ لانه الزم نفسه بحق لم يلزمها. الا بالزامه لنفسه والخيار ايضا الخيار ليس في الكفالة خيار. لان المعاوضة فيها غير موجودة وانما هي التزام. فهي من جهة الالتزام شبيهة بالنذر. في الزام - 00:29:40

المكلف نفسه عبادة لله تعالى. وهذا كفالة فيها الزام المكلف نفسه حق اما ان يكفل ببین واما ان يكفل بمال ونحو ذلك. الحديث الذي اورده ظاهر الدلالة على ما ذكرنا ومناسبته او وجه ارادته هو قوله - 00:30:10

ابو قتادة وقول ابي قتادة علي دينه يا رسول الله. في لفظ اخر انا بدینه فين؟ وقوله علي دينه فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم دال على ان الكفالة عقد - 00:30:40

اللازم ليس له الرجوع فيه. ووجه الدلالة انه لو كان له فيها الرجوع لانظر حتى يسدد حتى يسلم الدين. يعني لانه قد يرجع لكن لما صلى عليه النبي وسلم دل على ان الحق لزمه لزم ابي قتل لزم آبا قتادة فليس له - 00:31:00

وجوع فيه لهذا صلى الله عليه وسلم وفي الروايات الاخرى للحديث قال هل سدت او قال لي يعني آا قضيت دينه؟ قال لا. وكان ديناران وكان الدين دينارين. او في رواية من الثالثة. ثم - 00:31:30

سؤاله بعد ذلك فقال نعم قضيته قال الان فرطت عليه جلدته. المقصود وجه الشاهد منه قوله علي دينه فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم فدل على انه اذا تکفل بدین خلاص ليس له ان يرجع فيه - 00:31:50

ليست خاصة بالميت وانما كما ذكرت لك ان الكفالة عقد لازم لا يدخله خيار ولا رجوع فبمجرد ما يقول كفلت ظمنته انا كفيل ببینه انا اکفل هذا اکفل ما عليه من المال - 00:32:10

او علي ما له او نحو ذلك من العبارات فانه يلزم اداء الحق اذا تعذر اخذه من الآخر ايضا من فوائد الحديث قوله علي دينه آا يستفاد منه ان آا الكفالة ليست - 00:32:30

محدودة اللفظ يعني ليس شرطا او لازما ان يقول انا كفيل او زعيم او انا ظامن او نحو ذلك بل بما دللت عليه العبارة وهذه العبارات في العقود تختلف باختلاف الازمنة اختلاف اللغات في الصحيح عند العلماء - 00:32:50

المحققين ان الفاظ العقود سواء كانت العقود الازمة من الطرفين ام الازمة من طرف واحد ام الازمة من طرف اخر ام الجائزة من الطرفين؟ كل هذه الانواع تحصل باي لفظ دل عليها - 00:33:10

سواء كان مما جاء في السنة او لم يجيء مما تعاهد عليه الناس وتعارف عليه الناس ام لا؟ ما دل على الالتزام قبل فهنا قوله علي دينه يعني انا ملتزم بدينه كانه قال انا كفلته مثل ما جاء - 00:33:30

في الرواية الاخرى انا بدينه زعيم انا كفيل باحضار هذا انا اجيبيه انا يعني اي لفظ دل ايه؟ فانه آآ يقوم مقام الكفالة بصيغتها آآ التي جاءت في السنة نعم. السلام عليكم. هم. كيف يا جماعة؟ كيف؟ ان المرأة المسلمة. نعم - 00:33:50

صلوا على صاحبكم. وش الاشكال فيه؟ المفهوم ان النبي عليه الصلاة والسلام بتشديده في امر قضاء الدين وان الانسان ما يموت عليه حق لاحد من الخلق فانه جعله آآ من الافعال التي ينفر عنها وينهى عنها بشدة. فكون الواحد يقول انا انا علي دين - 00:34:20 آآ يمكن النبي صلى الله عليه وسلم ما يصلني علي اموت ما صلي على النبي صلى الله عليه وسلم هذا آآ تنخلع منه القلوب. لهذا النبي وسلم ترك الصلاة عليه وجعل الصحابة يصلون. يعني ليس على هذا يعني آآ من عليه دين فجيء به للنبي - 00:34:50

صلى الله عليه وسلم في اول الامر جعل الصحابة يصلون عليه يعني تشديد حتى الناس ما يتسللون في هذا ولما فتح الله جل وعلا فتوح على النبي صلى الله عليه وسلم فقال آآ قالت الناس انا اولى بكل مؤمن آآ من نفسه من ترك - 00:35:10

بينا او ضياعا فعلي والي من ترك مالا فلورثته. يعني انه يتکفل باداء الديون من بيت المال. حديث ابي بكر وقصة اه يعني الاخرى وان النبي صلى الله عليه وسلم وعد موعده - 00:35:30

ثم لما جاء مال البحرين قضاهما ابوبكر رضي الله عنه واخذ جعل يحثو له هذا في نفس الدلالة في ان اه تکفل النبي صلى الله عليه وسلم بذلك قال اذا اتي مال البحرين اعطيتك - 00:35:50

يعني هي موعدة ولكنها منه عليه الصلاة والسلام كفالة. يعني انا اکفل لك هذا المال هي ليست كفالة عن الغير لكن وعد والزام. فابو بکر رضي الله عنه قام مقام النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك. مقام - 00:36:10

اخر نعم. صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى ابن قال حدثنا من الشيطان ورقين قال حدثنا ابن شهاب فاخبرني رویت ابن جبیر ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي اللهم صلى وسلم الدين الدین الا وهم - 00:36:30

الايامان الدين. كان يدينان بدين الاسلام. يدينان الدين على آآ اما ان اما انه مفعول او انه منصب بنزع الخافض يعني يدينان بالدين. نعم. يعني دين مم وقال ابو صالح حدثني عبد الله عین یونس عن الزهری قال - 00:37:00

رضي الله عنها قالت ابوي قط الا وهم يدينان الدين ولم يمر علينا يوم الا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما ابتلي المسلمين خرج ابو بکر مهاجرا - 00:37:30

من قبل الحبشة حتى اذا بلغ بركة الغناء لقيه. دون ها ابن زغن وهو سيد القابر فقال اين تريد يا ابا بکر؟ فقال ابو بکر اخرجنی قومه فانا اريد ان اصبح في الارض واعبد ربی قال منذ الغناء ان مثلک لا. نعم کمل - 00:37:50

ولا يقبل فانك تکذب الماذون وتصل الرحم. وتحمل الكل وتنقل الضيق وتعين على نواب الحق لك يا جار فارجع فاعبد ربک ببلادک. فارتحل ابنه فرجا ابی بکر فطاف في اشرافک. فطاف في - 00:38:20

قریش فقال لهم ان ابا بکر لا يخرج مثله ولا يخرج. اتخرون رجلی يکسب الناجون ويصل الرحيم ويحمل الذل ويحمل الضيف ويعین على نواب الحق. فانفذت قريش جوار من في غنى وهامن وابی ذاته - 00:38:40

اذا عندي في النسخة هذی اها مصحح عليها يقول صح وخف يعني الصحيح بالتخفيض ها الدغنة عندك الدغنة نعم اسم الله بطل. ایه فيها لكن هنا في النسخة اليونانية هذی جيدة. آآ صح عليها. کتب - 00:39:00

صح وخف يعني انها بالتخفيض الصحيح دا غنى وتقراً مثل ما قلت لك لكن هذا الان عليه تصحيح. نعم. ده غناه طيب. نعم. رجل مشرك. يقال ابا بکر في داره فليصلی وليرقراً ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يخشى فانا قد خشينا ان یحاجنا - 00:39:30

انا ونسائنا هم قال ذلك ابن ابی بکر فطفق ابو بکر يأخذ ربه في داره ولا يستأذن بالصلاۃ في غير داره ثم بدا لابی بکر فابتني مسجدا بالبناء داره وبرز فكان ذلك فكان يصلی فيه ويقرأ - 00:40:00

والقرآن فيتتصصف عليه نساء المشركين وغنى وهم يعجبون وينظرون اليه. يعني اول كان يصلی بعد ان دخل في جوار ابن دغنة كان

يصلی ما احٰد يدری عنہ لانه وفاء بالعهد انہم قالوا لا یستعلم به یعنی لا - 00:40:20

یجھر لا یستھل لایکون لا تکن عبادته علنا بحیث اه والعياذ بالله علی کلامہم یغوی اه النساء والصیبان الجھلة ثم رأی اتی لابی بکر رأی فی انه یینی مسجدا. مسجد فی فناء داره - 00:40:40

ویجعله بارزا بارز یعنی اه ممکن اللي برا یشوف ویسمع او ینظر من طاق ونحوه نعم. وكان ابو بکر رجلا بکر لا یملک دمعه حین یقرأ القرآن. فافدی ذلك الالشرف - 00:41:00

اشراف قریش من المشرکین. فارسلوا اليه الى الصلاة والقراءة. وقد خشینا اهنا ابنائنا ونسائنا تأتي فین احٰب ان یقتصر علی ان یعبد ربہ فی جاره انفعاله. وان ابی الا ان یعلن ذلك - 00:41:20

نسائله ان یرد اليك نعمتك فان کرهنا لنقص ان یغفرک. الله اکبر. نعم. ولسننا مقربین استغلال قالت عائشة فات مدغنة ابا بکر فقال قد علمت الذي عقدت لك علیه. فاما فاما تقتصر - 00:41:40

علی ذلك تقتصر علی ذلك فانی لا احب ان یسمع داری حب رجل قال ابو بکر فانی اود اليك جوارک وارضی بجوار الله ورسوله اللهم ارضی عنہ بمکة. نعم. فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم قد ارید دار هجرتکم. رأیت سلخة ذات لی - 00:42:00

وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذکر ذلك رسول الله صلی الله علیه وسلم ورجع الى المدينة بعض من كان هاجر الى ارض الحبشة وتجهز ابو بکر معاجرا فقال له رسول الله صلی الله علیه وسلم - 00:42:30

علی رسک فانی ارجو ان یؤذن لی قال ابو بکر هل ترجو ذلك بابی انت؟ قال نعم فحبسه نفسه علی رسول الله صلی الله علیه وسلم لیصحب وعلى وعلى فراحبتین كانتا عنده ورقة - 00:42:50

اربعة اشهر اسباب الدين. الباب هذا هو القصة قصة ابی بکر في رغبته الهجرة والسیاحة ثم دخوله في امانی من الدغنة یدل علی ان العقد والامان ومثله الكفالة ومثله الكفالة انها تصح - 00:43:10

من المشرک وان کفالة آآ او عهد او عقد المشرک للمسلم انه لا یأس به وليس هذا من من الذلة او التذلل المنھی عنہ. التأمين یعنی اول عقد الامان والاجارة یعنی ان یجیره هي مثل الكفالة - 00:43:42

من جهات الالتزام لذلك البخاري ادخلها في الكفالة کانها لهذا المعنى لأن الجميع التزام فالكفالة ايضا وصح تصح من آآ من مشرک ببدن مسلم وتصح ايضا من مسلم ببدن مشرک - 00:44:12

او بماله او نحو ذلك. فاختلاف الدين لا اثر له في صحة الكفالة لأن اه مشروعية الكفاءة من محاسن اه الشريعة ما تقوم مصالح العباد الال بذلك. فكثير من المسائل - 00:44:33

اللي یتعامل فيها العباد ما یستطيعون انهم یفعلون الا بضمیر الا بکثير لا بزعیم فلو الغی فصار علی الناس في ذلك مشقة. لهذا باب العقد والامان وباب الكفالة والظمان يعني - 00:44:53

من جهة الالزام والظمان والكفالة الفقهاء رحمهم الله يجعلونها بابا واحدا اللي هو كله باب الظمان والكفالة شيء من الضمان او فصل في في الظمان. مما دل عليه الحديث ايضا - 00:45:13

ان ابا بکر الصدیق رضی الله عنہ جعل عبادته لله جل وعلا وابرازه للمسجد جعله دعوة الى دینه والدعوة الى الله جل وعلا تختلف. في وسائلها وفيما یرشد الى الناس تختلف - 00:45:31

بحسب الحال فليست الدعوة الى الله مقتصرة علی ان یعظ الناس مباشرة او ان یرشد الناس مباشرة او ان یبین لهم اشياء واحکام او یذكر لهم الشريعة مباشرة. بل ربما في تارات تكون الدعوة الى الله جل وعلا بالقرآن - 00:45:56

والجهاد بالقرآن باسماعه لما جعل الله جل وعلا في القرآن في نفسه من التأثير ومخالطة شغاف القلوب وسلطانه على النفوس مما يكون من اعظم وسائل الدعوة. بل الله جل وعلا - 00:46:16

جعلوا الحجة تقوم في الدعوة باسماع کلامه. قال سبحانه وان احد من المشرکین استجارك فاجره حتى یسمع کلام الله ثم ابلغه مأمنه. وقال ايضا في النصارى في سورة المائدۃ واذا سمعوا ما انزل - 00:46:36

الرسول ترى اعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق. يقولون ربنا امنا فاكتبنا مع الشاهدين. وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع ان يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين الى اخر الاليات. اذا سمعوا ما انزل - 00:46:56

الى الرسول ترى اعينهم تفيض من الدم. القرآن له سلطان في نفسه. قتلاوة القرآن وابلاغ القرآن نشر القرآن هذا من اعظم وسائل الدعوة الى الله جل وعلا. ليست الدعوة بالكلام فقط او بالموعظ او - 00:47:16

محاضرات او نحو ذلك كل مجال فيه ابلاغ رسالة الله جل وعلا وفيه ابلاغ كلامه او معاني كلامه جل جلاله فهذا من الدعوة الى الله جل وعلا. ابو بكر الصديق رضي الله عنه كان رجلا بكاء. ما يملك نفسه دمعه - 00:47:36 قريب فاذا تلى القرآن بكى وكان يكثر عليه الناس ويتصفون عليه يعني آآ يكترون جدا عليه وينظرون اليه. ويتعجبون من فعله. وهذا ومن تعثره وهذا فيه والى الله جل وعلا بالعمل القدوة الصالحة والتعثر الحسن بكلام الله جل وعلا وباوامر الاسلام والانتهاء - 00:47:56

عن ملاهيء والاقبال على طاعته هذا فيه خير ودعوة. ليست الدعوة بالكلام والليل والمقال انما هي بالفعل. الاصل فيها انها قول وفعل اذا صار الناس ينقلون الدعوة بدون فعل بدون صلاح في الطاعة بدون رعاية للحقوق بدون اداء - 00:48:26 لما يجب اداؤه في شمول الشريعة فان هذا قد يحدث مفاسد. لهذا نشر الاسلام بالقدوة الصالحة التأثير الحسن اعظم مما نشر بالمقال. فقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة - 00:48:46

لمن كان يرجو الله واليوم الاخر وذكر الله كثيرا. ومن فوائد هذه القصة ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قری دار الهجرة بانها ارض سبخة ذات نخل بين لابتین او بين حرثین. وهذه من الرؤية الصالحة من الرؤية الصالحة. بل من رؤيا - 00:49:06 واختصاصه عليه الصلاة والسلام لابي بكر بالبقاء معه. لمزيد فضله فهو الصديق الصاحب رضي الله عنه وارضاه. وفي الرواية الاخرى قال عليه الصلاة والسلام اريد دار هجرتكم ذات نخل فذهب وهلي الى انها اليمامة. ذهب - 00:49:36 وهلي الى انها اليمامة. يعني انه اري دار الهجرة بانها ارض ذات نخل في اه وشكلها يعني رعاها النبي صلى الله عليه وسلم في المنام. فظن انها اليمامة. فاذا هي طيبة اذا هي - 00:50:06

يترقب. يقول اه الشيخ الامام عبد الرحمن بن حسن رحمه الله تعالى. لما ذكر رؤيته لدار الهجرة بانها ذات نخل. قال ولم يذهب ظن رسول الله صلى الله عليه وسلم بان اليمامة دار هجرة. بل تحقق ذلك في عهد الامام شيخ الاسلام محمد - 00:50:26 عبد الوهاب رحمة الله لما اعلن في هذه الجزيرة دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم واعلن التوحيد والبراءة من شرك وجحد سيفون الجهاد لهذا الامر العظيم. فهاجر الناس اليه. يعني - 00:50:56

ان هذا فيه اشارة وظن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه اشارة ولو من بعيد الى ان اليمامة فتكون دار هجرة في يوم من الايام. هذا من باب الاستنباطات المقبولة - 00:51:16

نوع الدلالة عليها. نعم الباب اللي بعده. باب السيف. حدثنا يحيى حين قال حتى تمليت عنه قليل. عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتتابع الرجل المتوفى عليه الدين. فيسأل هل ترك لدینه فضلا؟ فان حدث انه ترك - 00:51:36 وفاء صلى عليه. فان حدث انه ترك لدیه وفاء صلى. والا قال للمسلمين صلوا على فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المؤمنين فترك - 00:52:06

ومن ترك مالا فلورته. هذا معناه مر على معنى. اللي بعده نعم. المقصود بالدخول البحرين هي ديرتكم الاحساء الى الى البحرين المعروفة الان سميت بالبحرين بكثرة مائها. كثرة مياه. بحرين الحسا عند وفد عبد القيس. اقول عند - 00:52:26 القيس هم اهل البحرين. ارسل النبي صلى الله عليه وسلم ابو هريرة اميرا هناك. جاءه مال البحرين يعني - 00:52:56